

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

33 - كتاب الإمارة

الدرس السابع والعشرون: من كتاب الإمارة من صحيح الإمام مسلم

8 - باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريهم في المعصية

41 - (1709) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن يحيى بن سعيد، وعبد الله بن عمر، عن عبادة بن الوليد بن عبادة، عن أبيه، عن جده، قال: «بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكروه، وعلى أثره علينا، وعلى أن لا ننزع الأمر أهلها، وعلى أن نقول بالحق أينما كنا، لا تخاف في الله لومة لائم»

(1709) - وحدثناه ابن نمير، حدثنا عبد الله يعني ابن إدريس، حدثنا ابن عجلان، وعبد الله بن عمر، ويحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد، في هذا الإسناد مثله

2 - وَحَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزَ يَعْنِي الدَّرَاوِدِيَّ، عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ الْمَادِ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّابُوتَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: بَأَيْعَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْثُلُ حَدِيثَ ابْنِ إِدْرِيسِ

42 - (1709) حَدَّثَنَا أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ وَهْبٍ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَمِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثَ، حَدَّثَنِي بَكِيرٌ، عَنْ بَسْرٍ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمِيَّةَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبَادَةَ بْنِ الصَّابُوتِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَلَنَا: حَدَّثَنَا أَصْلَاحُ اللَّهِ، بَحَدِيثِ يَنْفَعُ اللَّهُ بِهِ سَمْعَتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَأَيْعَنَا، فَكَانَ فِيهَا أَخْذٌ عَلَيْنَا: «أَنْ بَأَيْعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي وَنْشَطَنَا وَمَكْرَهَنَا، وَعَسْرَنَا وَيَسِّرَنَا، وَأَثْرَةَ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ»، قَالَ: «إِنَّمَا أَنْ تَرَوْا كُفَّارًا بِوَاحَدًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بِرهَانٌ»

ليلة الخميس 25 ربيع الآخر 1445 هجرية

مسجد إبراهيم شدوغ سيلون